

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٠١ لسنة ٢٠١٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات

التي يشملها وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة التنفيذية

للقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها ؛

وعلى ما عرضه وكيل الأزهر ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يفوض فضيلة الإمام الأكبر الأستاذ الدكتور/ أحمد الطيب - شيخ الأزهر

في مباشرة اختصاصات رئيس مجلس الوزراء بإصدار وتعديل اللوائح اللازمة

لتنفيذ القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها

والقوانين المعدلة له .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٩ رجب سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ١٩ مايو سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ هشام قنديل